

مبروك حسين

# المدونة النقدية والمالية الجزائرية

الطبعة الأولى 2004

بنك الجزائر

لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة

الخزينة العمومية

التأمينات



# فهرس

6	القسم الأول : النقد والقرض وقمع مخالفة تشريع الصرف
6	1- قانون رقم 03 - 11 مولى في 26 غشت سنة 2003
7	يتعلق بالنقد والقرض
8	الكتاب الأول - النقد
8	الكتاب الثاني - هيكل بنك الجزائر وتنظيمه وعملياته
8	الباب الأول - أحكام عامة
8	الباب الثاني - تسيير بنك الجزائر ومراقبته
8	الفصل الأول - إدارة بنك الجزائر
9	الفصل الثاني - إدارة بنك الجزائري
10	الفصل الثالث - حراسة بنك الجزائر ورقابته هيئة المراقبة
11	الفصل الرابع - الحسابات السنوية والنشرات
11	الفصل الخامس - الإعفاءات والامتيازات
12	الكتاب الثالث - صلاحيات بنك الجزائر وعملياته
12	الباب الأول - صلاحيات عامة
12	الباب الثاني - إصدار النقد
12	الباب الثالث - العمليات
22	الكتاب الرابع - مجلس النقد والقرض
22	الباب الأول - تشكيلة مجلس النقد والقرض
23	الباب الثاني - صلاحيات المجلس
67	الكتاب الخامس - التنظيم المالي
67	الباب الأول - تعريف
67	الباب الثاني - العمليات
70	الباب الثالث - الموضع
74	الباب الرابع - الترخيص والاعتماد
80	الباب الخامس - تنظيم الهيئة
81	الكتاب السادس - مراقبة البنوك والمؤسسات المالية
81	الباب الأول - السيولة والقدرة على الوفاء ومركزية المخاطر وحماية الودعين
	الباب الثاني - محافظة الحسابات والاتفاقيات مع المسيرين
86	الفصل الأول - محافظو الحسابات

87	الفصل الثاني - التزامات المحاسبة
	الفصل الثالث - الاتفاقيات مع المسربين
102	باب الثالث - اللجنة المصرفية
	باب الرابع - السر المهني
108	باب الخامس - ضمانت الودائع
112	باب السادس - أحكام مختلفة
113	الكتاب السابع - الصرف وحركات رؤوس الأموال
128	الكتاب الثامن - العقوبات الجزائية
130	2- شروط فتح حسابات بالعملة الصعبة القابلة للتحويل للأشخاص المعنوبين وسيرها : قانون رقم 89-89 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1989 يتضمن قانون المالية لسنة 1990
138	3- الوكلاه المعتمدون قانون رقم 90-90 مؤرخ في 7 غشت 1990 يتضمن قانون التكميلي لسنة 1990
147	4- حسابات المواطنين المقيمين بالعملة الصعبة قابلة للتحويل : قانون رقم 85-09 مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 1985 يتضمن قانون المالية لسنة 1986
147	قانون رقم 86-15 مؤرخ في 29 ديسمبر سنة 1986 يتضمن قانون المالية لسنة 1987
151	5- الاعتماد الايجاري Leasing أمر رقم 96-09 مؤرخ في 10 يناير 1996 يتعلق بالاعتماد الايجاري
152	الباب الأول - أحكام عامة تتعلق بالاعتماد الايجاري
152	الفصل الأول - تعريف عمليات الاعتماد الايجاري
157	الفصل الثاني - عقد الاعتماد الايجاري
157	القسم الأول - عقد الاعتماد الايجاري للأصول المنقولة
157	القسم الثاني - عقد الاعتماد الايجاري للأصول غير المنقولة
158	القسم الثالث - عقد الاعتماد الايجاري المتعلق بال محلات التجارية والمؤسسات الحرفية
158	الفصل الثالث - التكيف القانوني لعقد الاعتماد الايجاري - خصائصه ومحتواه
158	القسم الأول - التكيف القانوني لعقد الاعتماد الايجاري
158	القسم الثاني - البنود الملزمة في عقد الاعتماد الايجاري للأصول المنقولة
159	القسم الثالث - الشروط الاختيارية الخاصة في عقد اعتماد ايجاري للأصول المنقولة
160	باب الثاني - حقوق والتزامات الأطراف المعنية بعقد
160	الاعتماد الايجاري للأصول المنقولة وغير المنقولة

160	الفصل الأول - حقوق المؤجر وامتيازاته القانونية
160	القسم الأول - قواعد الحفاظ على حق ملكية المؤجر على الأصل المؤجر
161	القسم الثاني - امتيازات المؤجر القانونية
162	الفصل الثاني - حقوق المتعاقدين والتزاماتهم في إطار عقد اعتماد إيجاري للأصول المنقولة
162	القسم الأول - حق انتفاع المستأجر وضمانات هذا الحق من قبل المؤجر
163	القسم الثاني - الالتزام بدفع الإيجار
163	القسم الثالث - الالتزام بصيانة الأصل المؤجر وتأمينه ورده
163	الفصل الثالث - حقوق المتعاقدين والتزاماتهم في إطار عقد اعتماد إيجاري للأصول غير المنقولة
163	القسم الأول - التزامات المؤجر بصفته مالك الأصل المؤجر
164	القسم الثاني - التزامات المستأجر
165	القسم الثالث - شروط اختيارية خاصة بعقد الاعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة
165	القسم الرابع - أحكام مخالفة خاصة
166	القسم الخامس - شروط نقل حق الملكية عند إقرار حق الخيار بالشراء بالنسبة للمؤجر
166	4- جباية الاعتماد الإيجاري
166	مرسوم تشريعي رقم 18-93 مؤرخ في 29 ديسمبر 1993 يتضمن قانون المالية لسنة 1994
166	أمر رقم 95-27 مؤرخ في 30 ديسمبر 1995 يتضمن قانون المالية لسنة 1996
168	قانون رقم 12-01 مؤرخ في 19 يوليو 2001 يتضمن قانون التكميلي لسنة 2001
168	قانون رقم 11-02 مؤرخ في 24 ديسمبر 2002
168	يتضمن قانون المالية لسنة 2003
168	6- عقد تحويل الفاتورة : المواد 543 مكرر 14 إلى 543 مكرر 18 من القانون التجاري
172	7- قمع مخالفة تشريع الصرف أمر رقم 96 - 22 مؤرخ في 9 يوليو 1996 يتعلّق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، معدل وتم بالأمر رقم 03-01 المؤرخ في 19 فبراير 2003
184	القسم الثاني : أسواق القيم
184	1- القسم الحادي عشر- القيم المنقولة المصدرة من شركات المساعدة

184	المواد من 715 مكرر 30 إلى 715 مكرر 132 من القانون التجاري
185	القسم الفرعى الأول- أحکام مشتركة
186	القسم الفرعى الثاني- الأوراق المالية
190	القسم الفرعى الثالث- شاهدات الاستثمار وشهادات الحق في التصريح
192	القسم الفرعى الرابع- سندات المساعدة
195	القسم الفرعى الخامس- سندات الاستحقاق
199	القسم الفرعى السادس- قيم منقولة أخرى
200	الفقرة الأولى- سندات الاستحقاق القابلة للتحويل إلى أسهم
201	الفقرة الثانية- سندات استحقاق ذات قسيمات اكتتاب بالأوراق المالية
	<b>2- ببورصة القيم المنقولة</b>
203	مرسوم تشريعى رقم 10- 93 مؤرخ في 23 مايو 1993 يتعلق ببورصة القيم المنقولة العدل والتنمية
204	الباب الأول- الوسطاء في عمليات البورصة
207	الباب الثاني- شركة تسيير بورصة القيم المنقولة والمؤتمن الرئيسي على السندات
214	الفصل الأول - شركة تسيير بورصة القيم المنقولة
217	الفصل الثاني- المؤتمن الرئيسي على السندات
223	الباب الثالث - لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها
223	الفصل الأول- تشكياتها وسيرها
227	الفصل الثاني- المهام والصلاحيات
227	القسم الأول- المهام
227	القسم الثاني- الوظيفة القانونية
237	القسم الثالث- وظيفة المراقبة والرقابة
236	الباب الرابع- أحکام جزائية
262	الباب الخامس- أحکام مختلفة
310	<b>1-2- جباية القيم المنقولة</b>
310	قانون رقم 97- 02 مؤرخ في 31 ديسمبر 1997 يتضمن قانون المالية لسنة 1998
310	قانون رقم 98- 12 مؤرخ في 31 ديسمبر 1998 يتضمن قانون المالية لسنة 1999

310	قانون رقم 11-02 مورخ في 24 ديسمبر 2002 يتضمن قانون المالية لسنة 2003
310	قانون رقم 22-03 مورخ في 28 ديسمبر 2003 يتضمن قانون المالية لسنة 2004
311	3- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنشورة أمر رقم 96-08 مورخ في 10 يناير 1996 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنشورة (هـ. تـ. جـ. قـ. مـ) و (شـ. إـ. رـ. مـ) و (صـ. مـ. تـ)
311	الباب الأول - شركة الاستثمار ذات رأس مال متغير (شـ. إـ. رـ. مـ).
312	الفصل الأول- التعريف والهدف.
312	الفصل الثاني- التأسيس
313	الفصل الثالث- التسبيير
313	الباب الثاني- الصناديق المشتركة للتوظيف (صـ. مـ. تـ)
313	الفصل الأول- التعريف والهدف
314	الفصل الثاني- التأسيس
314	الفصل الثالث- التسبيير
315	الباب الثالث - أحكام مسرحة
315	الفصل الأول- مكونات الأصل
316	الفصل الثاني- تسبيير الأصل
317	الفصل الثالث- الإعلام والمراقبة
317	الفصل الرابع- أحكام مالية
318	الفصل الخامس- العقوبات
327	3- جبائية هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنشورة :
327	أمر رقم 95-27 مورخ في 30 ديسمبر سنة 1995 يتضمن قانون مالية لسنة 1996
327	أمر رقم 96-31 مورخ في 30 ديسمبر سنة 1996 يتضمن قانون المالية لسنة 1997
328	قانون رقم 2000-06 مورخ في 23 ديسمبر 2000 يتضمن قانون المالية لسنة 2001

329	4- قيم الخزينة
329	1- قانون رقم 83 - 19 مؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1983 يتضمن قانون المالية لسنة 1984
329	قانون رقم 91 - 25 مؤرخ في 16 ديسمبر سنة 1991 يتضمن قانون المالية لسنة 1992
	2- سوق قيم الخزينة
330	قرار مؤرخ في 21 يناير سنة 1998 يتضمن تأطير سوق قيم الخزينة في الحساب الجاري وسيرها معدل ومتم بالقرار المؤرخ في 22 يوليو 2001
	مقرر رقم 7 مؤرخ في 10 فبراير 1998 يتعلق بقاعة سوق قيم الخزينة اتفاقية نموذجية تتضمن دفتر الشروط بين المديرية العامة للخزينة والمختصين في قيم الخزينة
340	3- سندات الخزينة :
340	قرار مؤرخ في 9 يونيو سنة 1999 يتضمن كيفيات وشروط إصدار سندات الخزينة حسب الصيغ معدل ومتتم بالقرار المؤرخ في 10 أبريل سنة 2000.
341	4- إعادة شراء الخزينة للديون التي تحوزها البنوك والمؤسسات المصرفية على المؤسسات العمومية
341	قانون رقم 36-90 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1990 يتضمن قانون المالية لسنة 1991
341	مرسوم تنفيذي رقم 74 - 91 مؤرخ 16 مارس سنة 1991 يحدد شروط شراء الخزينة ديون المؤسسات العمومية المستحقة للبنوك و المؤسسات المالية
342	قرار مؤرخ في 24 سبتمبر 1991 يحدد كيفيات تطبيق الرسوم رقم 91 - 74 المؤرخ في 16 مارس 1991 والمتضمن تحديد شروط شراء الخزينة ديون المؤسسات العمومية المستحقة للبنوك و المؤسسات المالية
343	قرار مؤرخ في 10 يوليو 2000 يحدد الشروط المطبقة على سندات الخزينة الصادرة في إطار شراء ديون المؤسسات العمومية المستحقة للبنوك

344	القسم الثالث : التأمينات
344	1- الأمر رقم 95 - 07 مؤرخ في 25 يناير سنة 1995 يتعلق بالتأمينات
345	الكتاب الأول -- عقد التأمين
345	الباب التمهيدي
346	الباب الأول - التأمينات البرية
346	الفصل الأول - أحكام عامة
346	القسم الأول - عقد التأمين
347	القسم الثاني - حقوق المؤمن والمؤمن له والالتزاماتهما
351	القسم الثالث - الاختصاص والتقادم
352	الفصل الثاني - تأمين الأضرار
352	القسم الأول - أحكام عامة
354	القسم الثاني - التأمين من خطر الحرائق والأخطار اللاحقة
355	القسم الثالث - التأمينات من هلاك الحيوانات والأخطار المناخية
356	القسم الرابع - تأمين البضائع المنقلة
356	القسم الخامس - تأمينات المسؤولية
357	الفصل الثالث - تأمينات الأشخاص
357	القسم الأول - أحكام عامة
359	القسم الثاني - تحديد المستفيد
360	القسم الثالث - دفع الأقساط
360	القسم الرابع - حالات البطلان
361	القسم الخامس - التصفية - التسبيق
361	القسم السادس - المساعدة المربحة
361	الباب الثاني - التأمينات البحرية
361	الفصل الأول - أحكام عامة
361	الفصل الثاني - أحكام مشتركة بين جميع التأمينات البحرية
361	القسم الأول - إبرام العقد
362	القسم الثاني - مجال الضمان
364	القسم الثالث - حقوق المؤمن والمؤمن له والالتزاماتهما
365	القسم الرابع - التقادم

366	الفصل الثالث – أحكام خاصة بالتأمينات البحرية
366	القسم الأول – التأمين على هيكل السفينة
368	القسم الثاني – التأمين على البضائع المشحونة
369	القسم الثالث – تأمينات المسؤولية
370	الباب الثالث – التأمينات الجوية
370	الفصل الأول – أحكام عامة
370	الفصل الثاني – تأمين أحطاط المراكب الجوية
370	القسم الأول – تأمين أجسام المراكب الجوية
371	القسم الثاني – تأمين المسؤولية
371	الفصل الثالث – تأمين البضائع المنقولة
371	الكتاب الثاني – التأمينات الإلزامية
371	الفصل الأول – التأمينات البرية
371	القسم الأول – تأمينات المسؤولية المدنية
374	القسم الثاني – التأمين من الحرائق
374	القسم الثالث – التأمين في مجال البناء
377	القسم الرابع – الرقابة على إلزامية التأمين وعقوبتها
378	القسم الخامس – المسؤولية المدنية عن الصيد
378	القسم السادس – تأمين المسؤولية المدنية المتعلقة بالسيارات
378	الفصل الثاني – التأمينات البحرية والجوية
378	القسم الأول – التأمينات البحرية
379	القسم الثاني – التأمينات الجوية
380	القسم الثالث – مراقبة إلزامية التأمين وعقوباتها
380	الفصل الثالث – أحكام مختلفة
380	الكتاب الثالث – تنظيم ومراقبة نشاط التأمين
380	الباب الأول – أحكام عامة
386	الباب الثاني – مراقبة الدولة لنشاط التأمين
386	الفصل الأول – أحكام عامة
389	الفصل الثاني – إنشاء واعتماد شركات التأمين
391	الفصل الثالث – سير شركات التأمين

**الفصل الرابع – تعرية الأخطار**

<u>403</u>	الفصل الخامس – الإفلاس و التسوية القضائية والتصفية
<u>403</u>	الفصل السادس -- المقويات والجزاءات
<u>405</u>	الفصل السابع – حكم انتقالى
<u>405</u>	باب الثالث – وسطاء التأمين، الخبراء ومحاضرو العواريات
<u>405</u>	الفصل الأول – وسطاء التأمين
<u>405</u>	القسم الأول – الوكيل العام للتأمين
<u>409</u>	القسم الثاني – سمسار التأمين
<u>410</u>	القسم الثالث – شروط الممارسة والعقوبات
<u>410</u>	الفقرة الأولى – شروط الممارسة
<u>415</u>	الفقرة الثانية – العقوبات
<u>418</u>	باب الرابع – المجلس الوطني للتأمينات
<u>421</u>	باب الخامس – أحکام ختامية
<b>2- الأرصدة التقنية</b>	
<u>422</u>	قانون رقم 90-36 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1990 يتضمن قانون المالية لسنة 1991
<b>3- تمويل الهيئة المختصة بالتعريفة والمجلس الوطني للتأمين</b>	
<u>422</u>	أمر رقم 95-27 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1995 يتضمن قانون المالية لسنة 1996
<b>4- تأمين القرض عند التصدير</b>	
<u>422</u>	أمر رقم 96-06 مؤرخ في 10 يناير سنة 1996 يتتعلق بتأمين القرض عند التصدير
<b>5- الأخطار السياسية</b>	
<u>429</u>	مرسوم تشريعي رقم 93-18 مؤرخ في 29 ديسمبر سنة 1993 يتضمن قانون المالية لسنة 1994
<b>6- التأمين على السيارات</b>	
<u>429</u>	أمر رقم 74-15 مؤرخ في 30 يناير سنة 1974 يتتعلق بالتزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار لعدل والمتع

<u>429</u>	الباب الأول - إلزامية التأمين
<u>430</u>	الباب الثاني - التعويض
<u>430</u>	القسم الأول - التعويض عن الأضرار الجسمانية
<u>433</u>	القسم الثاني - التعويض عن الأضرار المادية
<u>433</u>	الباب الثالث- الصندوق الخاص بالتعويضات
<u>433</u>	القسم الأول - أحكام عامة
<u>434</u>	القسم الثاني - حقوق والتزامات الصندوق - ميدان التطبيق
<u>434</u>	القسم الثالث - النظام المالي للصندوق
<u>435</u>	القسم الرابع - سير ومراقبة الصندوق الخاص بالتعويضات
<u>436</u>	الملحق (القانون رقم 31-88 المؤرخ في 19 يوليو 1988) المحدد لجدول التعويضات المنوحة لضحايا حوادث المرور الجسمانية أو لنوعي حقوقهم
<u>436</u>	أولاً: الأجر أو الدخل القاعدي
<u>436</u>	ثانياً: أساس حساب التعويض عن العجز المؤقت عن العمل
<u>436</u>	ثالثاً: المصاريف الطبية والصيدلانية
<u>437</u>	رابعاً: أساس حساب التعويض عن العجز الدائم الجزئي أو الكلبي
<u>441</u>	خامساً: الضرر الجمالي، ضرر التأمين والضرر المعنوي
<u>441</u>	سادساً: التعويض في حالة وفاة ضحية بالغة
<u>442</u>	سابعاً - الريع
<u>442</u>	ثامناً - التعويض في حالة وفاة ضحية قاصرة
<u>442</u>	تاسعاً - الحالات الاستثنائية
<u>442</u>	عاشرًا - الجدول الضابط لحساب الريع السنوي العمري
<u>444</u>	حادي عشر - جدول حساب الريع المؤقت
<u>444</u>	7- إلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا أمر رقم 12-03 مؤرخ في 26 غشت سنة 2003 يتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا
<u>446</u>	1- ضريبة التأمين على الكوارث الطبيعية المادة 17 من القانون رقم 22-03 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2003 المتضمن قانون المالية لسنة 2004 المعدل للنادرة 9 من قانون الرسم على رقم الأعمال